

الوزير

قرار رقم ١٩ / ١
يتعلق بالغاء القرار رقم ١ / ٢٠٨ تاريخ ١٤ / ٦ / ٢٠١٧

ان وزير العمل،
بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/١/٢١ (تشكيل الحكومة)،
بناء على قانون العمل اللبناني الصادر بتاريخ ١٩٤٦/٩/٢٢ وتعديلاته،
بناء على القانون رقم ٢٨٣ تاريخ ١٩٩٣/١٢/٢٠ (تعديل نظام انشاء مصرف الاسكان)،
بناء على المرسوم رقم ١٧٥٦١ تاريخ ١٩٤٦/٩/١٨ (تنظيم عمل الاجانب) وتعديلاته،
بناء على القرار رقم ١/٧٠ تاريخ ٢٠٠٣/٧/٩ (تنظيم عمل مكاتب استقدام الخادمت)،
بناء على الطلب المقدم من السيدة أمينة ملاح والمسجل برقم ٣/٢٤٥٥ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٥ .
بناء على اقتراح المدير العام ،

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: يلغى القرار رقم ١ / ٢٠٨ تاريخ ١٤ / ٦ / ٢٠١٧ المتعلق باعطاء اجازة استقدام
عاملات اجنبيات في الخدمة المنزلية لمؤسسة الاماني للتجارة العامة لاستقدام
العاملات في الخدمة المنزلية ممثلة بالسيدة امينة محمد رضا ملاح .

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار من يلزم.

وزيرة العمل
لميا يمينا



١٩ / ٤ / ٢٠٢١

يبلغ الي:
المديرية العامة للامن العام
مصلحة القوى العاملة
الوحدات المختصة
صاحب العلاقة
الديوان - المحفوظات